

الواجب الاول لمقرر نظام العمل والخدمة المدنيه

١. ▪ يجوز لصاحب العمل أن يترك العامل يعمل لحسابه الخاص أو يعمل لدى أية منظمة أخرى حسب ما تقتضيه مصلحة العامل.

صواب

خطأ

السؤال ٢

1. يسري نظام العمل على العمال الذين يخدمون أصحاب العمل في محال أعمالهم كالعمال في مكاتب الحمامة.

صواب

خطأ

السؤال ٣

▪ يلتزم كل صاحب عمل يستخدم خمسة وعشرين عاملاً فأكثر، وكانت طبيعة العمل لديه تمكنه من تشغيل المعوقين الذين تم تأهيلهم مهنيًا بأن يشغل ٥ في المائة على الأقل من مجموع عدد عماله من المعوقين المؤهلين مهنيًا.

صواب

خطأ

السؤال ٤

١. ▪ إذا عمل في المنشآت الأسرية عمال آخرون من غير أفراد أسرة صاحب العمل هنا يسري على هؤلاء العمال نظام العمل ولكن لا يسري نظام العمل على أفراد الأسرة.

صواب

خطأ

السؤال ٥

يمتد نظام العمل ليطبق على عمال المنشآت الزراعية الذين يشتغلون في قطاع الزراعة ولا يقومون بالعمل الفعلي في الأرض مثل المحاسب والحارس والسائق

صواب

الواجب الثاني نظام العمل والخدمة المدنية

السؤال ١

يجب ألا تقل نسب العمال السعوديين الذين يستخدمهم صاحب العمل عن (.....) من مجموع عماله

- ٧٥ في المائة.
- ٥٠ في المائة.
- ١٠٠ في المائة.
- ٢٥ في المائة.

درجات 0.5

السؤال ٢

١. تلجأ منظمات الأعمال إلى التوظيف المؤقت بموجب عقود عمل لفترة زمنية محددة وبأجر معين (.....).

- عند إقدام المنظمة على توسيع أعمالها المستقبلية.
- عندما تواجه ضغوط عمل لفترة طويلة.
- عندما تكون مواردها المالية محدودة.
- عند زيادة الطلب على منتجاتها في السوق.

درجات 0.5

السؤال ٣

١. يلتزم كل صاحب عمل يستخدم خمسة وعشرين عاملاً فأكثر، وكانت طبيعة العمل لديه تمكنه من تشغيل المعوقين الذين تم تأهيلهم مهنيًا بأن يشغل (.....) على الأقل من مجموع عدد عماله من المعوقين المؤهلين مهنيًا.

- في المائة 6.
- في المائة 5.
- في المائة 3.
- في المائة 4.

السؤال ٤

1. اذا اعتدى صاحب العمل على حقوق العامل الانسانية فإنه يحق للعامل

- مع احتفاظه ببعض حقوقه النظامية دون اشعار صاحب العمل ترك العمل
- ترك العمل بشرط اشعار صاحب العمل مع احتفاظه بكامل حقوقه النظامية
- ترك العمل دون اشعار صاحب العمل مع احتفاظه بكامل حقوقه النظامية
- لا يستطيع ترك العمل مطلقاً

السؤال ٥

١. العمل الذي لا يدخل بطبيعته فيما يزاوله صاحب العمل في نشاطه المعتاد، ولا يستغرق تنفيذه أكثر من تسعين يوماً (.....).

- العمل المؤقت.
- العمل العرضي.
- العمل الموسمي.
- العمل الأصلي.

ارسل بواسطه rana,a

HANAN_ALFAIFI

الواجب الثالث _ نظام العمل والخدمة المدنية

١- المعين في الوظيفة دون السن النظامية (17 سنة) من غير خطأ منه، إذا اتضح أمره قبل إكماله السن النظامية للتعين، يطوى قيده ويعتبر ما قبضه من راتب مكافأة نظير عمله ويرد له ما استقطع من عائدات تقاعدية ويطالب باسترداد ما صرف له بموجب المادة السابعة والعشرون في فقرتها العاشرة من لائحة البدلات ولا يستحق إجازة عن الفترة التي قام بالعمل خلالها .

صواب

٢- لا يعد العاملون في الشركات والمنشآت التي لا تتمتع بالشخصية الاعتبارية العامة موظفون عموميون ولو تم إنشائها بقصد إشباع حاجات عامة.

صواب

٣- لا تستطيع الإدارة تعديل أحكام الوظيفة بإرادتها المنفردة ولو بإتخاذ إجراء عام دون أخذ رأي الموظف، متى كان في هذا التعديل إنقاص في الامتيازات المادية والأدبية لهذا الموظف .

خطأ التصحيح الإدارة حره في تعديل أحكام الوظيفة بإرادتها المنفردة ولو بإتخاذ إجراء عام دون أخذ رأي الموظف،...

٤- يشترط لإضفاء صفة الموظف العام أن يشغل الشخص وظيفة دائمة في مرفق عام أما لو شغل وظيفة مؤقتة فلا ينطبق عليه وصف الموظف العام سواء كان سعودي أو غير سعودي .

خطأ تصحيح لإضفاء صفة الموظف العام أن يشغل الشخص وظيفه دائمه او مؤقتة في مرفق عام

٥- يشترط لاكتساب الشخص صفة الموظف العام أن يتم تعيينه بقرار من السلطة صاحبة الاختصاص بالتعيين، وبالتالي لا يعد موظفاً عاماً من يستولي على الوظيفة دون قرار بالتعيين.

صواب